

سنن البيهقي الكبرى

4308 - أنبأ أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان ثنا أبو إسحاق عن الأسود قال قال ي سألته عائشة Bها متى توترين قالت بين الأذان والإقامة وما يؤذنون حتى يصبحوا قوله وما يؤذنون حتى يصبحوا أظنه من قول الأسود أو أبي إسحاق وفيه نظر فقد روينا أن الأذان الأول بالحجاز كان قبل الصبح وكانت عائشة Bها تصلي قبل طلوع الفجر أو أراد به الأذان الثاني وعلى ذلك تدل رواية إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق قال كانت عائشة Bها توتر فيما بين التثويب والإقامة فيرجع مذهبها في ذلك إلى ما روينا عن علي وعبد الله Bهما